

وهي فرض لحديث ابن عمر رضي الله عنه: «فرض رسول الله - صلى الله عليه وسلم - زكاة الفطر من رمضان على الصغير والكبير، والذكر والأنثى، والحر والعبد من المسلمين ومقدارها صاع من غالب قوت البلد إذا كان فاضلاً عن قوت يومه ولينته وقوت عياله، والأفضل الأربعة لظفر».